

Distr.: General
13 August 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة التاسعة والثلاثون

1-12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان 21/16*

أيرلندا

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً - مقدمة

1- أيرلندا ملتزمة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وقد سرها أن تشارك في الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. وترحب أيرلندا بالاستعراض الدوري الشامل الثالث الخاص بسجلها في مجال حقوق الإنسان باعتباره فرصة للتفكير فيما تم إنجازه والصعوبات المعترضة، وللإبلاغ عن التطورات المستجدة منذ جلسة الحوار في أيار/مايو 2016⁽¹⁾ والاستعراض الدوري الشامل هو عملية مفيدة للغاية يمكن فيها للدول أن تتعلم من بعضها البعض وتساعد بعضها البعض في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

ثانياً - المنهجية والعملية التشاربية

2- هذا التقرير يكمل التقرير المؤقت الطوعي الذي قُدم في تموز/يوليه 2020⁽²⁾. وهو يشمل مساهمات الإدارات الحكومية الأيرلندية التي تقدم نظرة شاملة عن التطورات الهامة المستجدة منذ الاستعراض الدوري الشامل لعام 2016 وتقرير منتصف المدة لعام 2020. ويورد مرفق منفصل الموقف الأيرلندي الحالي فيما يتعلق بالتوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل لعام 2016، باستخدام تصنيف مبسط حسب كل توصية "قُبلت" أو "أُحيط علماً بها".

3- وقد تشاورت الحكومة الأيرلندية، لدى إعداد هذا التقرير، مع مختلف منظمات المجتمع المدني. واستندت عملية التشاور إلى مشاوره عامة على الإنترنت عُقدت في 5 أيار/مايو 2021 واستضافتها الحكومة الأيرلندية، و17 من المساهمات الخطية.

4- ويشكل الإصغاء إلى صوت الأطفال والشباب أولوية من أولويات الحكومة الأيرلندية. ولذلك، أُجريت سلسلة من المشاورات مع الأطفال والشباب. وفي هذا الصدد، تم إشراك 100 طفل تتراوح أعمارهم بين أربع سنوات و13 سنة من المدارس الابتدائية، و46 شاباً تتراوح أعمارهم بين 13 و18 سنة من مجالس شبابية مختارة. ويمثل الأطفال والشباب الذين شاركوا في المشاورات كلاً من المناطق الريفية والحضرية، وينتمون إلى أوساط وفئات متنوعة.

5- والتصور العام الذي أفرزته المشاورات هو أن حقوق الشباب في أيرلندا تحظى عموماً بالاحترام. بيد أن المشاورات كشفت أيضاً أن الأطفال في أيرلندا لا يتمتعون جميعاً بكل الحقوق، وبخاصة الأطفال المشردون أو المودعون مراكز الإعالة المباشرة أو مرافق الرعاية الخاصة. وسلطت الضوء على عدد من المجالات التي تحتاج إلى مزيد من الاهتمام، بما في ذلك حالات التشرد، والحاجة إلى إضفاء المزيد من المرونة في نظام التعليم، وتعزيز المساواة في توفير الرعاية الصحية، فضلاً عن الإصغاء إلى صوت الطفل وتنميين آرائه ومراعاتها. ويُرفق بهذا التقرير تقريرٌ موجز عن المشاوره التي أُجريت مع الأطفال والشباب.

ثالثاً - الإطار المؤسسي لحماية حقوق الإنسان

6- أنشئت اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة كهيئة قانونية مستقلة في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 لتعمل بمثابة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والمساواة في أيرلندا⁽³⁾. والغرض من اللجنة هو تعزيز وحماية حقوق الإنسان والمساواة وبناء ثقافة احترام حقوق الإنسان والمساواة والتفاهم بين الثقافات في أيرلندا. وقد اعتمدتها لجنة التنسيق الدولية كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان من الفئة "ألف".

- 7- وتعد اللجنة الميزانية الخاصة بها وتحيل التقارير ذات الصلة مباشرة إلى البرلمان. ومدير اللجنة هو المكلف بضبط الحسابات، وهو مسؤول مباشرة أمام لجنة الحسابات العامة، وهي اللجنة البرلمانية المسؤولة عن الإشراف على إنفاق الأموال العامة. وفي عام 2014، زاد تمويل اللجنة بنسبة 45 في المائة ليصل إلى 6 299 مليون يورو سنوياً. وفي عام 2021، ارتفع هذا الرقم ليصل إلى 6 933 مليون يورو سنوياً.
- 8- وينص قانون اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة المعتمد في عام 2014 في المادة 42 على أن من واجب الهيئات الحكومية، لدى الاضطلاع بمهامها، إيلاء الاعتبار الواجب للحاجة إلى القضاء على التمييز وتعزيز تكافؤ الفرص وحماية حقوق الإنسان للأشخاص المستفيدين من خدماتها والموظفين لدى القيام بعملهم اليومي. ويعرف هذا باسم 'واجب تحقيق المساواة واحترام حقوق الإنسان في القطاع العام'.
- 9- وتنص المادة 42 على أن المساواة وحقوق الإنسان يجب أن يكونا من أولويات الهيئات العامة في أداء مهامها. ومن مهام اللجنة توجيه الهيئات العامة في وضع السياسات والممارسات الجيدة بشأن حقوق الإنسان والمساواة وتشجيعها على ذلك. وتنفيذاً لولايتها هذه، أصدرت اللجنة توجيهات لدعم الامتثال للمادة 42.
- 10- وأنشئت لجنة العلاقات في مكان العمل في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2015 كهيئة قانونية مستقلة يمكن أن تُرفع إليها الادعاءات المتعلقة بالتعرض للتمييز في العمل أو المسائل المتصلة بالعمل⁽⁴⁾. وتشمل خدماتها الأساسية التحقق من الامتثال لحقوق العمل؛ وتقديم المعلومات وتجهيز رخص وكالات التوظيف؛ وحماية تراخيص تشغيل الشباب؛ وتوفير خدمات الوساطة والتوفيق والتيسير والاستشارة. (التوصيتان 135-33 و136-8).
- 11- وقد صدقت أيرلندا على معاهدات الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان، وهي ملتزمة بمواصلة عملية الانضمام إلى الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي لم تتضمن إليها بعد أو التصديق عليها. وتنص المادة 29-3 من الدستور على أن "أيرلندا تقبل مبادئ القانون الدولي المتعارف عليها عموماً بوصفها قاعدة لسلوكها في علاقاتها مع الدول الأخرى". وتشمل هذه المبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان من حيث إنه يشكل جزءاً من القانون الدولي العرفي. والنظام القانوني الأيرلندي، مثله مثل النظم القانونية الأخرى للقانون العام، نظام مزدوج. وهذا يعني أن أحكام اتفاق دولي ما لا تُصبح جزءاً من القانون الداخلي للدولة ما لم تُدمج فيه صراحةً بموجب قانون صادر عن الجمعية التشريعية. وتجدر الإشارة إلى أن أيرلندا لا تصبح طرفاً في المعاهدات إلا إذا كانت في وضع يمكنها من الامتثال للالتزامات التي تفرضها المعاهدة المعنية، وهو ما قد يستدعي تعديل القانون المحلي حسب الاقتضاء. وفي كثير من الأحيان، لن تستطيع الدولة الوفاء بالالتزامات التي تتحملها بموجب أحكام اتفاق دولي دون أن تتخذ أولاً الخطوات التي يقتضيها القانون المحلي، أو الخطوات اللازمة الأخرى التي ستمكّنها من القيام بذلك. وقد تشمل الخطوات المطلوبة على سبيل المثال: سن تشريعات أولية أو ثانوية، أو موافقة مجلس النواب Dáil Éireann على شروط الاتفاق عندما تتطوي على نفقات من المال العام، أو ترتيبات إدارية (على سبيل المثال، قد يكون من الضروري تعيين موظفين جدد أو إعادة تنظيم الموظفين الموجودين من أجل تنفيذ العمليات الإدارية المطلوبة بموجب شروط الاتفاق).

رابعاً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: التطورات والإنجازات والتحديات منذ الجولة الثانية

ألف - الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي

مكافحة العنف العائلي والجنسي والقائم على النوع الاجتماعي

12- الاستراتيجية الوطنية الثانية لأيرلندا بشأن العنف المنزلي والجنسي والقائم على النوع الاجتماعي للفترة 2016-2021⁽⁵⁾ هي وثيقة قابلة للتعديل تسترشد بها الحكومة الأيرلندية فيما تقيمه من شراكات مع المجتمع المدني للتصدي للعنف المنزلي والجنسي والقائم على النوع الاجتماعي. ومن المقرر تنفيذ استراتيجية جديدة ثالثة بحلول نهاية عام 2021، وهي الاستراتيجية التي يجري إعدادها حالياً بالتعاون مع المجتمع المدني. وقد سهّلت الإجراءات الواردة في الاستراتيجية نقل توجيه الاتحاد الأوروبي المتعلق بالضحايا (2012/29/EU)⁽⁶⁾ في تشرين الثاني/نوفمبر 2017 وتصديق أيرلندا على اتفاقية اسطنبول في عام 2019 (التوصيات 71-135، 72-135، 73-135، 74-135، 75-135، 99-135، 100-135).

13- وقد وردت في قانون مكافحة العنف العائلي لعام 2018 التدابير التالية: إنشاء جريمة التحكم القسري⁽⁷⁾؛ وتحسين سبل حصول الضحايا على أوامر المنع؛ وتوفير دعم أكبر للضحايا في إطار الإجراءات القضائية؛ وأحكام عن الظروف المشددة للعقوبة؛ وأحكام جديدة ذات صلة بالأطفال عند البيت في أوامر المنع الخاصة بالعنف المنزلي. وألغى قانون عام 2018 أيضاً أحكام قانون الأسرة لعام 1995⁽⁸⁾، وقانون التسجيل المدني لعام 2004: ونتيجة لهذه التعديلات، لم يعد من الممكن لشخص دون سن 18 عاماً الزواج في أيرلندا⁽⁹⁾. (التوصيات 101-135، و102-135، و136-38، و135-88، و135-89، و136-39، و136-41، و136-42، و136-40).

تعزيز التشريعات المتعلقة بالجرائم الجنسية

14- صدر القانون الجنائي الخاص بالجرائم الجنسية في عام 2017⁽¹⁰⁾ لتعزيز وتحديث القوانين المتعلقة بمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والاعتداء الجنسي عليهم، بما في ذلك الجرائم الجديدة المتعلقة بالاستغلال الجنسي للأطفال والتشريعات الجديدة والمعززة التي تهدف إلى التصدي لمواد الاعتداء الجنسي على الأطفال. وتضمن القانون أيضاً تعريفاً قانونياً للموافقة، وجرم شراء الخدمات الجنسية، ونص على جريمة جديدة تتعلق بالأفعال المنافية للأداب العامة. ونص قانون الجرائم الجنسية (المعدّل) لعام 2019⁽¹¹⁾ على عقوبات أكثر صرامة على العود للجرائم الجنسية، وسوى بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بالحد الأقصى للعقوبة المنطبقة على سفاح المحارم. وبالإضافة إلى ذلك، وُضع المخطط العام لمشروع قانون جديد لمرتكبي الجرائم الجنسية (تعديل)⁽¹²⁾ بعد استعراض شامل للقانون الحالي والممارسة الإدارية. ويهدف مشروع القانون إلى تعزيز النظم الحالية لتقييم وإدارة مرتكبي الجرائم الجنسية المدانين ووضع إطار قانوني ينظم هذه النظم. (التوصيتان 135-26 و136-2). والحكومة بصدد تنفيذ خطة عمل مفصلة تدعم الضحية في رحلتها، وتتضمن مجموعة من التدابير التشريعية وغير التشريعية الرامية إلى تحسين حماية الضحايا والشهود الضعفاء في قضايا الجرائم الجنسية⁽¹³⁾.

الاتجار بالأشخاص

15- حددت خطة العمل الوطنية الثانية لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر في أيرلندا، التي نُشرت في تشرين الأول/أكتوبر 2016⁽¹⁴⁾، ما مجموعه 65 إجراء لمكافحة الاتجار ومساعدة الضحايا.

(التوصيتان 135-150، و135-151). ويجري حالياً وضع خطة عمل جديدة. وأنشئ منتدى لأصحاب المصلحة المعنيين بمكافحة الاتجار بالبشر في تموز/يوليه 2020⁽¹⁵⁾، مع منظمات المجتمع المدني، وتم الحصول على موافقة الحكومة على تنقيح نظام عمل آلية الإحالة الوطنية. ويقدم مكتب خدمات الحماية الوطنية التابع لقوات حفظ الأمن في دائرة الشرطة الأيرلندية المشورة والتوجيه والمساعدة إلى قوات حفظ الأمن⁽¹⁶⁾ الذين يحققون في مجموعة من القضايا، بما في ذلك الاتجار بالبشر، وحماية الطفل، ودعم الضحايا. (التوصيتان 135-95 و136-8).

ضحايا الجريمة

16- قانون العدالة الجنائية (ضحايا الجريمة) لعام 2017⁽¹⁷⁾ ينقل توجيه الاتحاد الأوروبي (2012/29/EU) الذي يضع معايير دنيا بشأن حقوق ضحايا الجريمة في القانون الوطني ودعمهم ومساعدتهم. وينص القانون على مجموعة من الحقوق الجديدة لضحايا الجريمة، بما في ذلك الحق في الحصول على معلومات شاملة عن نظام العدالة الجنائية ودورهم فيه، والحق في الحصول على معلومات عن سير التحقيق وأي إجراءات قضائية، واتخاذ والتدابير الخاصة المتبعة في تقديم الأدلة، والحق في تقديم بيان عن أثر الجريمة على الضحية، والحق في أن يستفيد الضحية من مساعدة عامل دعم أثناء الإجراءات الجنائية. ويرد في ميثاق جديد وموسع خاص بالضحايا⁽¹⁸⁾، نُشر في شباط/فبراير 2020، شرحُ لنظام العدالة الجنائية من منظور ضحية الجريمة، حتى يتمكن الضحايا من فهم ما يمكن توقعه من تعاطيهم مع النظام. (التوصية 135-26).

قضايا الإرث المتعلقة بالأشخاص الذين كانوا في الرعاية المؤسسية

مغاسل المجدلنية

17- مددت الحكومة خطة دفع المبالغ الإجمالية المقطوعة وتقديم الدعم للنساء اللاتي أودعن وعملن في مغاسل المجدلنية، وذلك في أعقاب تقرير قدمه أمين المظالم في عام 2017⁽¹⁹⁾، ليشمل 14 مؤسسة تابعة أخرى. ولا تزال هذه الخطة مفتوحة؛ وحتى الآن تلقت 807 من النساء ما مجموعه 32,25 مليون يورو. وتتاح للنساء أيضاً إمكانية الاستعادة من مجموعة من الخدمات الصحية الأولية والمجتمعية بالمجان.

دور رعاية الأمهات والرضع وعمليات تسجيل المواليد غير القانونية

18- اتخذت الحكومة الأيرلندية إجراءات لمعالجة الحالات التاريخية لقضايا حقوق الإنسان. وأنشأت الحكومة في شباط/فبراير 2015 لجنة التحقيق في قضية دور رعاية الأمهات والرضع وبعض المسائل الأخرى ذات الصلة لإعداد وتقديم تقرير كامل عما حدث للنساء والأطفال الضعفاء في تلك المؤسسات في الفترة من عام 1922 إلى عام 1998. ونُشر تقرير اللجنة في 12 كانون الثاني/يناير 2021⁽²⁰⁾. وأُتيحت خدمة لتقديم المشورة الفورية، بما في ذلك خارج ساعات العمل، لدعم الناجيات، ولا تزال هذه الخدمة قائمة. ورداً على تقرير اللجنة، وافقت الحكومة الأيرلندية أيضاً على وضع خطة عمل تشمل 22 تدبيراً محدداً، منها: الوصول إلى المعلومات الشخصية؛ وحفظ الوثائق وقواعد البيانات؛ والتعليم والبحث؛ وإحياء الذكرى؛ والاعتراف التصالحي؛ وتوفير مراسم دفن تحفظ كرامة الميت. وقد بدأ العمل على تنفيذ هذه التدابير. وفي 13 كانون الثاني/يناير 2021، قُدم اعتذار رسمي إلى الناجيات بالنيابة عن الحكومة⁽²¹⁾. وشكل ذلك الأساس للعمل التصالحي وكان نقطة انطلاق لخطة العمل الاستراتيجية المقرر وضعها بعد نشر تقرير اللجنة ورد الحكومة. ومن العناصر المركزية في الرد الحكومي الالتزام بوضع خطة للاعتراف التصالحي. ووقد كُلف فريق مشترك بين الإدارات بوضع مقترحات مفصلة لهذه الخطة.

19- وتضمن رد الحكومة عنصراً رئيسياً آخر هو تقديم معلومات عن الولادة والمراحل الأولى من الحياة، بما في ذلك نسخ كاملة وغير منقحة من شهادات الميلاد، للأشخاص الذين تُبْنُوا أو كانوا مودعين في مراكز الرعاية. ولا يزال الوصول إلى هذه المعلومات محدوداً جداً في الوقت الراهن، وقد فشلت عدة محاولات تشريعية لمعالجة هذه المسألة على مدى السنوات العشرين الماضية. ولتصحيح الوضع، يعكف الوزير على وضع مشروع قانون يتعلق بإتاحة المعلومات عن المواليد وتتبعهم من شأنه أن:

- يتيح إمكانية الوصول الكامل ومن دون تمويه إلى شهادات الميلاد والمعلومات المتعلقة بالمواليد، والمعلومات المتعلقة بالمراحل الأولى من الحياة، والمعلومات الطبية، والمواد الأخرى التي تتيحها الخدمة.
- يشمل الأشخاص المتبنين، والأشخاص الذين سُجِلت ولادتهم بطريقة غير قانونية، والأشخاص الذين أودعوا في كفالة آخرين.
- ينشئ سجلاً قانونياً لتفضيلات الاتصال.
- ينشئ خدمة قانونية للتتبع.

20- وقد أُحيلت المسودة الأولى لمشروع القانون إلى لجنة برلمانية مشتركة من أجل التدقيق الأولى، ويجري حالياً النظر في الورقات المقدمة بشأن هذا المشروع. وسيثري تقرير اللجنة النص النهائي لمشروع القانون، الذي يُتَوَقَّع نشره في خريف عام 2021.

21- وفي أعقاب الكشف عن أدلة على تسجيل مواليد بشكل غير قانوني في ملفات تابعة لجمعية تُعنى بملفات التبني، أُذن بإجراء استعراض مستقل لعينة من ملف تبني والمستندات ذات الصلة في أوائل عام 2018. وقد نُشر التقرير في 9 آذار/مارس 2021⁽²²⁾. وخلص الاستعراض إلى أنه من غير المحتمل أن يوفر استعراض أشمل للسجلات معلومات واضحة عن وجود علامات، أو صياغة توجي بوجود مثل هذه العلامات، وعن مدى ارتباطها بأي عمليات غير قانونية تتعلق بتسجيل المواليد. وبعد نشر نتائج الاستعراض، طلب وزير شؤون الطفل والمساواة والإعاقة والإدماج والشباب إلى المقررة الخاصة المعنية بحماية الأطفال أن تنتظر في التعقيدات والتحديات الكبيرة جداً، بما في ذلك القضايا الأخلاقية العميقة، التي تنشأ فيما يتعلق بتسجيل المواليد بصورة غير قانونية، وأن تقترح مسارا مناسباً للعمل. ومن المقرر أن تقدم المقررة الخاصة تقريراً بحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

22- وبعد نشر تقرير اللجنة المعنية بدور الأمهات والرضع، أنشئ فريق عامل مشترك بين الوزارات، بقيادة وزارة شؤون الطفل والمساواة والإعاقة والإدماج والشباب، لمعالجة مجموعة القضايا التي يواجهها الأشخاص الذين يتأكد تسجيل ولادتهم بشكل غير قانوني كما يتضح في ملفات جمعية القديس باتريك. وتتعلق هذه القضايا، في جملة أمور، بالحصول على المعلومات، وتسجيل المواليد، ووثائق الهوية الرسمية، وقضايا الميراث والضريبة. وكلف الفريق بإعداد مجموعة من المقترحات المتكاملة لصالح المتضررين من عمليات التسجيل غير القانوني للمواليد المشمولين في ملفات جمعية القديس باتريك، وأُحيلت مقترحات الفريق إلى الوزير في ربيع عام 2021. ويعتزم الوزير معالجة المسائل المتعلقة بالخلافة وتسجيل المواليد والأبوة المعترف بها في مشروع القانون المتعلق بالمعلومات الخاصة بالمواليد وتتبعهم، الذي يجري صياغته حالياً، وهو يعمل مع الأفراد المعنيين للتحقق من أن المقترحات تلبي احتياجاتهم.

23- وبدأت وكالة خدمات التبني Tusla الاتصال بالأفراد المشمولين في ملفات جمعية القديس باتريك في صيف عام 2018. وهذه العملية مازالت متواصلة، بعد أن تأخرت كثيرا بسبب جائحة كوفيد-19. وبيّن آخر تحديث قُدم إلى الوزارة في آب/أغسطس 2020 أن الوكالة اتصلت بـ 111 شخصاً وأعلمتهم بوضعهم. وتأكّدت وفاة عدد آخر من الأشخاص. ومن المهم أن تتاح للمتبنين والأشخاص المشمولين بعمليات

التسجيل غير قانوني للمواليد إمكانية الحصول على شهادات الميلاد وعلى معلومات بشأن المراحل الأولى من حياتهم، ويعمل الوزير على إيجاد حل لمسألة نشر هذه المعلومات. ويستند الوزير إلى مشروع قانون المعلومات المتعلقة بالمواليد وتتبعهم لمعالجة المسائل القانونية التي يصطدم بها الأشخاص المشمولون بعمليات التسجيل غير قانوني للمواليد.

24- والقصد من السياسة العامة التي يستند إليها القانون المتعلق بالمعلومات والتتبع، كما ينطبق على الأشخاص المشمولين بعمليات التسجيل غير قانوني للمواليد، هو الآتي:

- تزويدهم بالخدمات نفسها التي تقدّم إلى المتبنين؛
- توضيح السبل المتاحة للأشخاص الذين يشتبه في أنهم مشمولون بعمليات التسجيل غير القانوني للمواليد من أجل إجراء التحريات اللازمة حول هذا الموضوع؛
- توفير آلية للحصول على معلومات عن الولادة والمراحل الأولى من الحياة تتعلق بالحالات المشمولة بعمليات التسجيل غير القانوني للمواليد، حيثما تتوفر تلك المعلومات في الملفات التي يمكن للدولة الوصول إليها؛
- توضيح السبل المتاحة للوالدين الذي يشتبهون أن أبناءهم شملتهم عمليات تسجيل غير قانوني من أجل إجراء التحريات اللازمة حول هذا الموضوع لدى الهيئات الحكومية المعنية لتأكيد شكوكهم أو تبديدها؛
- تقديم أشكال دعم شبيهة بتلك المقدمة إلى المتبنين فيما يتعلق بالاستفادة من خدمات التتبع ومساعدة ودعم الأخصائيين الاجتماعيين، حسب الاقتضاء؛
- التحقق من أن جميع الوكالات مخوذة قانوناً بتبادل المعلومات تحقيقاً للأغراض المبينة أعلاه (التوصية 136-51).

إمكانية اللجوء إلى القضاء

25- أحرز تقدم كبير في تحسين إمكانية اللجوء إلى القضاء منذ الجولة الثانية.

المجلس القضائي

26- أضيف إنشاء مجلس قضائي⁽²³⁾ في 17 كانون الأول/ديسمبر 2019 الطابع الرسمي على عدد من الوظائف القضائية الهامة، لا سيما فيما يتعلق بسلوك القضاة، بما في ذلك:

- توفير التعليم المستمر للقضاة؛
- وضع مبادئ توجيهية لإصدار الأحكام؛
- وضع مدونة سلوك قضائية واستحداث آليات لمعالجة الشكاوى.

هيئة تنظيم الخدمات القانونية

27- بدأت هيئة تنظيم الخدمات القانونية⁽²⁴⁾ عملها بشكل فعلي في تشرين الأول/أكتوبر 2019. وتتولى الهيئة تنظيم المهن القانونية، وقد بدأت تتلقى الشكاوى المتعلقة بسلوك المحامين والمستشارين القانونيين والتحقيق فيها. وتهدف الهيئة إلى غرس ثقة الجمهور والمستهلكين في المهن القانونية من خلال توفير التوجيه وأفضل الممارسات لممارسي المهن القانونية.

28- وتشمل الإصلاحات الرئيسية الأخرى بموجب قانون تنظيم الخدمات القانونية لعام 2015 بدء العمل بالشراكات ذات المسؤولية المحدودة، ووضع شروط جديدة وأكثر ملاءمة للمستهلك فيما يتعلق بتكاليف الإجراءات القانونية، وإصدار لوائح قانونية تنظم الإعلانات المتعلقة بخدمات المحامين والمستشارين القانونيين، وإنشاء محكمة تأديبية جديدة ومستقلة خاصة بممارسي المهن القانونية⁽²⁵⁾.

استعراض العدالة المدنية

29- نُشر التقرير الذي أفرزته عملية استعراض إدارة العدالة المدنية في كانون الأول/ديسمبر 2020⁽²⁶⁾. وتضمن أكثر من 90 توصية بتسهيل الإجراءات في إطار نظام العدالة المدنية وزيادة كفاءتها.

محكمة الاستئناف

30- أنشئت محكمة الاستئناف⁽²⁷⁾ في تشرين الأول/أكتوبر 2014 بناء على قرار اتخذته الشعب من خلال استفتاء. وهي تنظر في الطعون المقدمة من المحكمة العليا في القضايا المدنية، وفي الطعون المقدمة من محكمة الدائرة الجنائية، أو المحكمة الجنائية المركزية، أو المحكمة الجنائية الخاصة في القضايا الجنائية.

الزيادة في عدد القضاة

31- صدر في عام 2015 قانون يقضي بزيادة عدد قضاة المحكمة العليا بمقدار اثنين. وفي عام 2019، رُفِع عدد القضاة العاديين في محكمة الاستئناف من تسعة قضاة إلى خمسة عشر قاضياً. وقد التزمت الحكومة بإنشاء فريق عامل لاستعراض عدد القضاة المطلوبين ونوعهم، لضمان الوصول إلى العدالة في جميع الولايات القضائية على مدى السنوات الخمس المقبلة.

32- وقد نُشر مشروع قانون الإجراءات الجنائية⁽²⁸⁾ الذي يهدف إلى زيادة الكفاءة في المحاكمات الجنائية والإجراءات القضائية، بما في ذلك عقد جلسات استماع تمهيدية، وهو معروض حالياً على الجمعية التشريعية.

33- وفي عام 2020، اعتمدت دائرة المحاكم برنامجاً طموحاً لتحديث المحاكم⁽²⁹⁾ مدته عشر سنوات يهدف إلى تحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة من خلال نشر التكنولوجيا الجديدة وطرق العمل الحديثة.

مشروع قانون محكمة الأسرة

34- في أيلول/سبتمبر 2020، وافقت الحكومة على صياغة مشروع قانون محكمة الأسرة⁽³⁰⁾ الذي ينص على إنشاء محكمة محلية ومحكمة دائرة ومحكمة عليا تختص جميعاً بشؤون الأسرة وتُنظَّم كشعب داخل هياكل المحاكم القائمة. ويندرج هذا المشروع ضمن عملية مستمرة لتحسين آليات حل المشاكل الأسرية التي تتطلب حلاً قانونياً.

إصلاح الشرطة

35- كُلِّفَت اللجنة المعنية بمستقبل الشرطة في أيرلندا⁽³¹⁾، التي أنشئت في عام 2017، بإجراء دراسة شاملة لجميع جوانب حفظ الأمن، بما في ذلك الهياكل والترتيبات الإدارية لتحسين أداء الوظائف التي تقوم بها شرطة أيرلندا في الوقت الراهن.

36- وفي أيلول/سبتمبر 2018، نشرت اللجنة تقريرها المعنون *مستقبل الشرطة في أيرلندا*، الذي ركز على تعريف عمليات حفظ الأمن التي ينبغي فهمها على أنها لا تقتصر على منع الجريمة أو الكشف عنها، بل تشمل أيضاً منع الضرر وحماية الأشخاص الضعفاء.

- 37- ويمثل تقرير شرطة المستقبل⁽³²⁾، الذي نُشر في كانون الأول/ديسمبر 2018، الإطار الذي يجري فيه تنفيذ توصيات اللجنة المعنية بمستقبل الشرطة في أيرلندا. وتقر اللجنة بأن حقوق الإنسان هي أساس عمليات حفظ الأمن وهدفها. وقد أنشأت إحدى دوائر حفظ الأمن وحدة معنية بحقوق الإنسان ونشرت استراتيجيتها الجديدة في مجال حقوق الإنسان. وتشرف على تنفيذ هذه الاستراتيجية لجنة استشارية استراتيجية لحقوق الإنسان تضم في عضويتها منظمات غير حكومية واللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة ووزارة العدل.
- 38- وتشمل الإصلاحات الأخرى إنشاء وحدة لمكافحة الفساد ونشر البيان وخطة العمل المتعلقين باستراتيجية المساواة والتنوع والشمول للفترة 2020-2021⁽³³⁾.
- 39- وأحرز تقدم أيضاً في الإصلاحات التشريعية. ففي نيسان/أبريل 2021، نُشر المخطط العام لمشروع قانون الشرطة والأمن وسلامة المجتمع⁽³⁴⁾. ويهدف المخطط إلى تحسين أداء أفراد أجهزة الشرطة والأمن التابعة للدولة ومساءلتهم، ودعم المجتمعات المحلية في جميع أنحاء الدولة لكي يعيش أعضاء هذه المجتمعات في أمن ويشعرون بالأمان. وينص مشروع القانون، في جملة أمور، على أن منع إلحاق الضرر بالأفراد (ولا سيما الضعفاء أو المعرضين للخطر) هو أحد الأهداف المعلنة لعمل وحدات حفظ الأمن، وأن سلامة المجتمعات المحلية هي مسؤولية الحكومة بأكملها، كما ينص على تعزيز وتوطيد الرقابة الخارجية المستقلة على وحدة حفظ الأمن، وتحسين الإدارة الداخلية لوحدة حفظ الأمن، والنهوض بوظيفة الرقابة المستقلة على الهياكل الأساسية للأمن القومي للدولة. وإذ يراعي مشروع القانون أهمية حقوق الإنسان كأساس لعمل الشرطة وهدف من أهدافه، فإنه سيعزز، ضمن أمور أخرى، وظيفة وحدة حفظ الأمن المتمثلة في حماية حقوق الإنسان للأفراد والدفاع عنها، وسيوضّح مسؤوليات مفوض الشرطة والمجلس الجديد لوحدة حفظ الأمن فيما يتعلق بهذه المسألة.
- 40- ونُشر أيضاً المخطط العام لمشروع قانون (صلاحيات) وحدة حفظ الأمن. ويهدف مشروع القانون، في جملة أمور، إلى توفير أساس قانوني واضح وشفاف للسلطات التي تمارسها الشرطة فيما يتعلق بالتنقيش والاعتقال والاحتجاز، وإرساء الحقوق الأساسية والإجرائية الخاصة بالأشخاص المشتبه بهم والمتهمين الخاضعين لتلك السلطات على أساس قانوني.

إصلاح المنظومة الجنائية

تفريغ أوعية الفضلات البشرية

- 41- تخطو أيرلندا خطوات كبيرة نحو إنهاء ممارسة "تفريغ أوعية الفضلات البشرية"، التي تم القضاء عليها تقريباً في السجون الأيرلندية. ويمثل السجناء المحرومون من خدمات الصرف الصحي في الزنزانات نحو 1 في المائة من مجموع السجناء. والعمل جارٍ لاستبدال أماكن الإقامة التي عفا عليها الزمن في عدد صغير من السجون وتحسين عدد من السجون الأخرى. وبمجرد الانتهاء من هذا العمل، سيتم القضاء تماماً على ممارسة تفريغ أوعية الفضلات البشرية "في جميع مرافق السجون". (التوصية 135-122).

أرقام السجون

- 42- بلغ عدد الأشخاص المحتجزين 3 525 شخصاً في يناير/كانون الثاني 2015. وقد ظل هذا العدد يتزايد باطراد حتى آذار/مارس 2020، عندما توقف هذا الاتجاه مع ظهور جائحة كوفيد-19. وعلى الرغم من الزيادة في أعداد السجناء في أيرلندا في عام 2019، وفقاً للإحصاءات الجنائية السنوية لمجلس أوروبا، فإن معدل الإيداع في الحبس كان 81,2 شخص لكل 100 000 ساكن. وهذا أقل بكثير من المعدل المتوسط في جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا، وهو 125-9 (التوصيتان 135-122 و 135-134).

التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب

43- صدقت أيرلندا على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في عام 2002. وأيرلندا من الدول الموقعة على البروتوكول الاختياري، وقد التزمت بالتصديق على البروتوكول الاختياري قبل نهاية عام 2021. (التوصية 135-8).

الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية

44- بعد مشاورات عامة موسعة بشأن إصلاح قانون حظر التحريض على الكراهية لعام 1989⁽³⁵⁾، وُضع مشروع قانون لمعالجة التحريض على الكراهية وجرائم الكراهية، ونُشر في نيسان/أبريل 2021 المخطط العام لمشروع القانون المتعلق بالعدالة الجنائية (جرائم الكراهية) لعام 2021⁽³⁶⁾. وسيُنص مشروع القانون على أشكال مشددة جديدة لبعض الجرائم الجنائية القائمة، عندما تكون تلك الجرائم مدفوعة بالتحيز ضد خاصية من الخاصيات المشمولة بالحماية. وستتجر عن الجرائم المشددة عموماً عقوبة مشددة، مقارنة بالجريمة العادية، وسيُذكر بوضوح في السجل الجنائي أن الجريمة ارتُكبت بدافع التحيز (التوصيات 135-115، و136-45، و135-116، و135-117).

باء - الحق في السكن

التشرد

45- تلتزم الحكومة الأيرلندية في برنامجها الحالي بالحد من التشرد ومنعه. ويتجسد هذا الالتزام من خلال تخصيص 218 مليون يورو في ميزانية عام 2021 لإيواء المشردين وتزويدهم بالخدمات ذات الصلة. وتفيد البيانات المنشورة في نهاية أيار/مايو 2021⁽³⁷⁾ بأن مجموع الأشخاص الذين يحصلون على مسكن في حالات الطوارئ 8 082 شخصاً. وعلى مدى الأشهر الاثني عشر الماضية، انخفض عدد الأشخاص المشردين بأكثر من 13 في المائة.

46- ويعترف برنامج العمل الحكومي بأن العديد من الأسر المعيشية التي تعاني من التشرد لديها احتياجات إضافية من الدعم. وهو يتضمن تدابير محددة لتلبية هذه الاحتياجات، مثل نقل الأشخاص بلا مأوى إلى مساكن مستدامة، ويركز على بناء واقتناء مساكن بسرير واحد، ويؤكد على ضرورة التحقق من تخصيص التمويل اللازم لتقديم الدعم في مجال الصحة والعقلية للمشردين ذوي الاحتياجات المركبة. وقد أنشئت فرقة عمل رفيعة المستوى المعنية بالتشرد⁽³⁸⁾ مع منظمات من المجتمع المدني لضمان تنفيذ هذه التدابير. (التوصيات 135-132، و136-60، و136-61، و135-130، و135-131، و135-133).

جماعات الرحل والروما

47- لدى أيرلندا إطار قانوني قوي يحمي جميع الأفراد، بمن في ذلك جماعات الرحل والروما، من التمييز العنصري وغيره من أشكال التمييز.

48- ووفقاً لقانون الإسكان (سكن الرحل) لعام 1998⁽³⁹⁾، تتولى السلطات المحلية في أيرلندا مسؤولية تقييم احتياجات الرحل في مجال الإسكان. وتقع على عاتق وزارة الإسكان والتخطيط والحكم المحلي المسؤولية عن توفير الهياكل الأساسية وأشكال الدعم اللازمة لمساعدة السلطات المحلية، بما في ذلك وضع إطار وطني للسياسات والتشريعات والتمويل.

- 49- ويُوفّر السكن لجماعات الرحل عبر مجموعة من الخيارات، بما في ذلك المساكن التي توفرها السلطات المحلية، و وحدات الإيواء المخصصة للرحل، والمساكن التي يوفرها القطاع الخاص بمساعدة السلطة المحلية أو المنظمات التطوعية، والوحدات المستأجرة، ومن خلال الموارد الخاصة.
- 50- وبلغت الميزانية الرأسمالية لعام 2020 المخصصة لتوفير وحدات لإيواء الرحل 14,5 مليون يورو. ورفّع هذا المبلغ إلى 15,5 مليون يورو بالنسبة للعام 2021. (التوصية 135-147).
- 51- ونُشر في تموز/يوليه 2019 تقرير فريق الخبراء المعني بالاستعراض، الذي أنشئ في عام 2018 لاستعراض قانون الإسكان (المساكن الخاصة بالرحل) لعام 1998. وتتناول توصياته أربعة مواضيع رئيسية هي: الإنجاز الذي يعكس الحاجة، والتخطيط، والقدرات والموارد، والحوكمة. وعيّن مدير برامج للإشراف على تنفيذ التوصيات.

جيم - حقوق الطفل

- 52- لا تزال التشريعات والسياسات القائمة موجّهة نحو إعمال الحقوق وتنفيذ الالتزامات الواردة في اتفاقية حقوق الطفل، وتُراعى أحكام الاتفاقية عند وضع تشريعات أو سياسات جديدة. ويشكل قانون الأطفال الأول لعام 2015⁽⁴⁰⁾ جزءاً من مجموعة من تشريعات حماية الطفل التي تشمل أيضاً قانون المكتب الوطني للتدقيق (الأطفال والأشخاص الضعفاء) للفترة 2012-2016⁽⁴¹⁾ وقانون العدالة الجنائية لعام 2012 (حجب المعلومات عن الجرائم المرتكبة ضد الأطفال والأشخاص الضعفاء)⁽⁴²⁾. ويهدف هذا القانون إلى الآتي:

- إذكاء الوعي بإساءة معاملة الأطفال وإهمالهم؛
- تقديم تقارير إلزامية عن الشواغل المتعلقة بحماية الطفل من جانب بعض المهنيين الرئيسيين؛
- تحسين ترتيبات حماية الطفل في المنظمات التي تقدم خدمات للأطفال؛
- إرساء فريق التنفيذ المشترك بين الوزارات المعني بالطفل أولاً على أساس قانوني لتعزيز امتثال إدارات الحكومة الأيرلندية لالتزاماتها بموجب القانون؛
- إنشاء سجل تُدوّن فيه حالات عدم امتثال مقدمي الخدمات ذات الصلة الذين لا يقدمون نسخة من بيان حماية الأطفال إلى وكالة الطفل والأسرة عندما يُطلب منهم ذلك؛
- إلغاء كل ما من شأنه أن يبرر العقوبة البدنية كأداة معقولة لتأديب الأطفال (التوصيات 135-86، و135-26، و135-76، و135-90).

- 53- واعتباراً من 11 كانون الأول/ديسمبر 2015، يتمتع الأطفال في أيرلندا بالحماية الكاملة بموجب قانون منع الاعتداء، بغض النظر عن الجهة التي تعتدي عليهم أو المكان الذي يحدث فيه الاعتداء (التوصية 135-86). وفي حالة الوالدين، أو من يقوم مقامهم، ألغيت الآن حجة "العقوبة التأديبية المعقولة" في القانون العام عملاً بالمادة 28 من قانون الأطفال أولاً لعام 2015. ويُحظر استخدام العقوبة البدنية في جميع أماكن كفالة الأطفال ورعايتهم.

- 54- وتشمل استراتيجية قضاء الشباب للفترة 2021-2027⁽⁴³⁾ النظر في المجموعة الكاملة من القضايا المتصلة بالأطفال والشباب المعرضين لخطر مواجهة نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك التدخل المبكر والعمل الوقائي، ودعم الأسرة وتحويل الأطفال والشباب بعيداً عن عالم الجريمة، وصولاً إلى

الإجراءات القضائية ومرافق المحاكم، والإشراف على الجناة، والاحتجاز وإعادة الإدماج، والدعم بعد الإفراج. وستوفر الاستراتيجية إطاراً لمنع أي سلوك إجرامي؛ والحيلولة دون عود الأطفال والشباب إلى الإجرام وتجنيبهم نظام العدالة الجنائية؛ وتعزيز عمليات العدالة الجنائية وتدبير الاحتجاز وما بعد الاحتجاز، من أجل تقديم دعم متنسق لتشجيع الكف عن الجريمة وتعزيز النماء الشخصي الإيجابي للمجرمين الشباب.

55- وينص برنامج قوات الشرطة لتحويل الشباب بعيداً عن الجريمة على أن تتولى دوائر الشرطة توبيخ الشباب المخالفين، ووضعهم، عند الاقتضاء، تحت إشراف ضابط اتصال. وتدعم هذا العمل شبكة من مشاريع قوات الشرطة لتحويل الشباب بعيداً عن الجريمة، ومن الأولويات الرئيسية المحددة في إطار الاستراتيجية الجديدة لقضاء الشباب، تعزيز الدعم الذي تقدمه هذه المشاريع للأطفال والشباب المعرضين لخطر الضلوع في نشاط إجرامي. وتندرج هذه الأنشطة ضمن مشاريع مجتمعية ومبادرات متعددة الوكالات لمنع الجريمة تسعى إلى تحويل الشباب الذين ارتكبوا جرائم أو سلوكاً مناوئاً للمجتمع بعيداً عن الأنشطة الإجرامية، ودعم العمل الوقائي الأوسع نطاقاً في المجتمع المحلي ومع الأسر المعرضة للخطر. ويجري حالياً تنفيذ 105 من مشاريع قوات الشرطة لتحويل الشباب بعيداً عن الجريمة، تدعم ما مجموعه 4 000 شاب في جميع أنحاء البلد. ورغم أن الشبكة تنشط على نطاق واسع، فإن الاستراتيجية الجديدة تلتزم بضمان التغطية الكاملة على نطاق البلد، وستعطي الأولوية لمجموعة من التدخلات المتخصصة لصالح الشباب الذين يصعب إشراكهم من خلال الخدمات العامة. (التوصيتان 135-87 و135-125).

دال - الإعاقة

اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

56- تلتزم أيرلندا بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة إدماجاً كاملاً في جميع جوانب المجتمع. وقد صدقت أيرلندا على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في آذار/مارس 2018 كجزء من التزامها ببلوغ الهدف المتمثل في أن يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة تمتعاً كاملاً بحقوق الإنسان على قدم المساواة مع الآخرين. وتعكف أيرلندا حالياً على وضع الصيغة النهائية لتقرير الدولة الأولي المقدم بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بنية تقديمه إلى لجنة الأمم المتحدة في وقت لاحق من عام 2021. وقد صيغ التقرير في أعقاب مشاورات هامة مع أصحاب المصلحة، بما في ذلك التشاور المباشر مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمجموعات التي تمثلهم.

57- والحكومة الأيرلندية ملتزمة أيضاً بوضع خطة وطنية للتنفيذ، وقد بدأت مؤخراً العمل على ذلك. وكما هو مبين في البرنامج الحكومي، تعترف الحكومة بالتصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية⁽⁴⁴⁾ بمجرد استكمال دورة الإبلاغ الأولى. وأنشئت شبكة للمشاركة والتشاور⁽⁴⁵⁾ في أواخر عام 2020 لبناء القدرات في أوساط الإعاقة حتى يتمكن الأشخاص ذوو الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم من المشاركة الكاملة في وضع السياسات. ومن أولى مهام الشبكة الإصغاء إلى الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاورات المتعلقة بأول تقرير تقدمه أيرلندا إلى الأمم المتحدة عن تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

استراتيجيات الإعاقة

58- لدى أيرلندا استراتيجيتان وطنيتان للإعاقة تدعمان تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. والاستراتيجية الوطنية لإدماج الإعاقة للفترة 2017-2021⁽⁴⁶⁾ هي الإطار الرئيسي للسياسات والإجراءات الرامية إلى تلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. وتقوم هذه الاستراتيجية على 123 إجراءً، يحدد عدد منها التدابير التشريعية المتبقية التي يتعين اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية بالكامل. ويسعى إلى معالجتها.

59- واستراتيجية التوظيف الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة (2015-2024)⁽⁴⁷⁾ هي المبادرة الرئيسية لسياسة توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في أيرلندا. وهو نهج حكومي مشترك يجمع بين الإجراءات التي تتخذها مختلف الوزارات والوكالات الحكومية لمعالجة الحواجز والتحديات التي تعترض توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة. وتتمثل الأولويات الاستراتيجية في تطوير المهارات وبناء القدرات وتعزيز الاستقلالية، وإقامة الجسور وتقديم مختلف أشكال الدعم للنهوض بعمالة الأشخاص ذوي الإعاقة، واستفادتهم من الأجر المدفوع لقاء العمل، وتعزيز فرص الاحتفاظ بالوظائف والعودة إلى العمل، وتقديم الدعم المنسق والسلس، وإشراك أصحاب العمل.

التشريع المتعلق بالأهلية

60- قانون المساعدة على اتخاذ القرارات (الأهلية) لعام 2015 هو إصلاح أساسي للقانون القائم بشأن الأهلية ينتقل من النهج القائم على الوضع الشخصي إلى نهج وظيفي مرّن، حيث تقيّم الأهلية حسب الحالة المحددة والفترة الزمنية المحددة⁽⁴⁸⁾. وسيبطل نظام الوصاية القضائية بالنسبة للبالغين بإلغاء القانون المتعلق بحالات الاختلال العقلي (أيرلندا) لعام 1871. وستطبق على البالغين الموضوعين حالياً تحت الوصاية الترتيبات الجديدة المتعلقة بدعم الأشخاص في عملية اتخاذ القرار على مراحل تمتد على ثلاث سنوات من تاريخ البدء. ومن المتوقع أن يبدأ العمل بهذا القانون بالكامل في حزيران/يونيه 2022. (التوصيتان 135-40 و 135-65).

قانون لغة الإشارة الأيرلندية

61- وُقِع قانون لغة الإشارة الأيرلندية لعام 2017⁽⁴⁹⁾ ليصبح قانوناً في 24 كانون الأول/ديسمبر 2017 وبدأ العمل به في عام 2020. ويعترف القانون بلغة الإشارة الأيرلندية لغةً أصلية للدولة وينص على "حق مجتمع الأشخاص الذين يستخدمون لغة الإشارة الأيرلندية في استخدام لغة الإشارة الأيرلندية وتطويرها والاحتفاظ بها". ويحدد القانون الشروط المتعلقة بتوفير خدمات لغة الإشارة الأيرلندية والالتزامات التي تقع على الهيئات العامة فيما يتعلق بإتاحة هذه الخدمات. وتشمل هذه الشروط والالتزامات واجبا عاما على جميع الهيئات العامة بتزويد مستخدمي لغة الإشارة الأيرلندية بخدمة الترجمة الشفوية عند الاستفادة من الاستحقاقات والخدمات القانونية أو السعي إلى الحصول عليها، وواجبات محددة فيما يتعلق بالتعليم والحياة الثقافية والإجراءات القانونية.

هاء - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

تكلفة الإعاقة

62- تجري في الوقت الراهن بحوث بشأن تكلفة الإعاقة. وستتناول البحوث ثلاثة بنود رئيسية هي: الأسس المفاهيمية لتكلفة الإعاقة؛ وتقدير معقول لتكلفة الإعاقة في ظروف مختلفة بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون في أيرلندا؛ والآثار المترتبة على تكلفة الإعاقة في مجالي السياسة العامة وإسداء الخدمات. وستوفر البحوث تقديرات كمية لتكلفة الإعاقة باستخدام عدة نُهج، بما في ذلك استعراض الأدبيات الدولية، وتحليل البيانات الخاصة بالدراسة الاستقصائية لميزانية الأسر المعيشية، والدراسة الاستقصائية المتعلقة بالدخل وظروف المعيشة، والمشاركة الواسعة لأصحاب المصلحة مع المنظمات المعنية الممثلة للأشخاص ذوي الإعاقة. وبالإضافة إلى ذلك، أجريت دراسة استقصائية شملت أكثر من 34 000 شخص من ذوي الإعاقة. وقد صُممت الدراسة بالتشاور مع مجموعة واسعة من الهيئات التمثيلية المعنية بالإعاقة، وكان الهدف منها هو إتاحة الفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة للمساهمة في أعمال البحث بصورة مباشرة.

الأماكن المزدحمة

63- تنص المادة 19(أ)⁽⁵⁰⁾ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على إتاحة الفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة لكي يختاروا مكان إقامتهم ومحل سكنهم والأشخاص الذين يعيشون معهم. "حان الوقت للمضي قدماً"⁽⁵¹⁾ هي الاستراتيجية الرسمية التي تسعى إلى التحقق من أن ترتيبات الإسكان، بما في ذلك الترتيبات الخاصة بنقل الأشخاص من الأماكن المزدحمة، تتيح إيواء الأشخاص المعنيين في وحدات تقع في الأحياء العادية في المجتمع المحلي، وتوفر دعماً فردياً مصمماً لتلبية احتياجاتهم ورغباتهم الفردية. وفي نهاية عام 2020، كان هناك أقل من 1 900 شخص يعيشون في أماكن مزدحمة، في حين أن الأغلبية، 6 500 شخص، يعيشون في بيوت جماعية في المجتمع المحلي. وأغلقت عدة أماكن مزدحمة أبوابها بالكامل، وأغلق عدد أكبر من هذه الأماكن وحدات محددة داخل المراكز.

برنامج تمويل الإعاقة التابع لنظام خدمات الرعاية الصحية

64- يوفر برنامج تمويل الإعاقة، الذي بدأ تنفيذه في عام 2016، اعتمادات قدرها 100 مليون يورو على مدى عدد من السنوات لتوفير السكن لصالح الأشخاص الذين ينتقلون من الأماكن المزدحمة. ويهدف البرنامج إلى إتاحة الفرصة للأشخاص الذين يغادرون الأماكن المزدحمة لكي يختاروا المكان الذي يعيشون فيه والأشخاص الذين يعيشون معهم والتحقق من أن السكن الذي يوفره البرنامج يلبي احتياجاتهم. وقد شمل ذلك شراء المنازل وتكليفها، وإقامة بناءات جديدة، وأعمال ترميم واسعة النطاق، فضلاً عن استثمار الأموال في تحسين العقارات الإيجارية الخاصة الطويلة الأجل وفي المشاريع التعاونية مع السلطات المحلية وقطاع الإسكان الطوعي.

واو- الحق في التعليم

القبول في المدارس

65- بدأ في عام 2020 العمل بقانون التعليم (القبول في المدارس) لعام 2018⁽⁵²⁾. ويسعى القانون إلى الأخذ بنهج جديد أكثر ملاءمة للوالدين وأكثر إنصافاً واتساقاً إزاء كيفية تنفيذ سياسة القبول في المدارس الابتدائية ومدارس ما بعد المرحلة الابتدائية التي يناهز عددها 4 000 مدرسة في أيرلندا. والهدف العام هو توفير إطار للالتحاق بالمدارس يهدف إلى ضمان معاملة كل طفل معاملة عادلة، والتحقق من أن الطريقة التي تبت بها المدارس في طلبات القبول هي طريقة منظمة وعادلة وشفافة.

66- وتهدف أحكام القانون إلى تيسير وصول الوالدين بسهولة أكبر إلى المدارس المحلية وتسجيل أطفالهم في مدرسة تلبي احتياجاتهم. ويقضي القانون بأن تتحلى المدارس بالعدل والشفافية في تقرير كيفية إعطاء الأولوية للأطفال للقبول في المدرسة. ويجب على المدارس قبول جميع المتقدمين متى أمكن ذلك، وإذا فاق عدد المتقدمين عدد الأماكن المتاحة، تُعتمد معايير محددة للاختيار. ويقضي بأن تنص المدارس صراحة في سياسات القبول على أنها لن تميز ضد مقدم الطلب استناداً إلى عدد من الأسباب، بما في ذلك الإعاقة.

67- ويتضمن القانون أحكاماً تحظر استخدام الدين معياراً لاختيار الأطفال الذين يُقبلون في مختلف المدارس الابتدائية. وينص على مجموعة من تدابير الحماية التي تكفل للطفل المنتمي إلى أقلية دينية الالتحاق بمدرسة تقدم تعليماً دينياً أو برنامجاً تعليمياً دينياً يتفق مع معتقداته الدينية. ويجب على المدارس أن تدرج في سياسة القبول معلومات مفصلة عن الترتيبات التي تطبقها في حالة الطلاب الذين لا يرغبون في المشاركة في التعليم الديني.

مشروع قانون التعليم (ميثاق الطلاب والوالدين) لعام 2019

68- تدرك وزارة التعليم الحاجة إلى الإنصاف إلى صوت الأطفال فيما يتعلق بتعليمهم. ومن التطورات الرئيسية في هذا الصدد مشروع قانون التعليم (ميثاق الطلاب والوالدين) لعام 2019، الذي يهدف إلى تحسين كيفية تعامل المدارس مع الطلاب ووالديهم. وسيُطلب من المدارس التشاور مع الطلاب عند وضع السياسات والخطط المدرسية أو مراجعتها. وسيُطلب من كل مدرسة وضع ميثاق للطلاب والوالدين وفقاً للمبادئ التوجيهية الوطنية.

توفير التعليم المتعدد الطوائف

69- تسعى الحكومة إلى إيجاد ما لا يقل عن 400 مدرسة متعددة الطوائف أو غير طائفية في نظام التعليم الابتدائي بحلول عام 2030. وتهدف عملية إعادة تشكيل المدارس، التي تسعى إلى نقل المدارس القائمة من جهات راعية طائفية إلى جهات راعية متعددة الطوائف استجابةً لرغبات الأسر المحلية، إلى التعجيل بتجهيز المدارس المتعددة الطوائف في جميع أنحاء البلد.

70- وعلى مدى العقد الماضي، فُتحت 119 مدرسة في مرحلتَي التعليم الابتدائي وبعد الابتدائي أو أُعيد تشكيلها، منها 114 مدرسة متعددة الطوائف. وفي عام 2021، كانت هناك 159 مدرسة ابتدائية متعددة الطوائف (6 في المائة من المجموع) و359 من مدارس التعليم بعد الابتدائي المتعددة الطوائف أو غير الطائفية (50 في المائة من المجموع).

71- وتعكف الوزارة حالياً على وضع عدد من النهج المختلفة في سياق تزايد عدد السكان وزيادة الطلب على التعليم المتعدد الطوائف.

التثقيف في مجال حقوق الإنسان والمواطنة.

72- تُتناول قضايا حقوق الإنسان في جميع مستويات النظام التعليمي. ففي مرحلة التعليم الابتدائي، تبرز مسألة حقوق الإنسان في مجموعة من السياقات عبر المناهج الدراسية. وينصبُّ التركيز، في هذا المستوى، بدرجة كبيرة على التثقيف الاجتماعي والشخصي والصحي. وتمثِّل "تنمية روح المواطنة" عنصراً أساسياً في هذا الموضوع الإلزامي، من الفصول الخاصة بالأطفال الصغار حتى إتمام مرحلة التعليم الابتدائي.

73- ويمكن، في مستوى ما بعد المرحلة الابتدائية أيضاً، تطوير الإلمام بحقوق الإنسان في مجموعة من السياقات عبر المناهج الدراسية. ويتجلى ذلك أكثر في مواد التربية الاجتماعية والشخصية والصحية والتاريخ والجغرافيا ودراسات الأعمال والتربية المدنية والاجتماعية والسياسية. وتشكِّل التربية المدنية والاجتماعية والسياسية والتربية الاجتماعية والشخصية والصحية جزءاً من المناهج الدراسية الأساسية في المدارس الإعدادية ما بعد المرحلة الابتدائية. وتُدْرَس هذه المواضيع باعتبارها جزءاً من أنشطة التعلم الخاصة بالرفاه.

74- وستُنَّاح للمدارس في أيلول/سبتمبر 2021 دورة دراسية قصيرة جديدة حول موضوع التربية المدنية والاجتماعية والسياسية. وتهدف هذه الدورة إلى إعلام الشباب وإلهامهم وتمكينهم من المشاركة بصفقتهم مواطنين فاعلين في المجتمع المعاصر على المستوى المحلي والوطني والعالمي، استناداً إلى فهم حقوق الإنسان والمسؤوليات الاجتماعية. وفي عام 2016، اعتمد موضوع اختياري جديد للمستوى العالي، وهو "السياسة والمجتمع". ويهدف موضوع "السياسة والمجتمع" إلى تطوير قدرة المتعلم على المشاركة في المواطنة التأميلية والنشطة، مع الاطلاع على الرؤى والمهارات التي تنتجها العلوم الاجتماعية والسياسية.

سياسة الرفاه

75- تسعى سياسة الرفاه التي تنتهجها وزارة التعليم إلى تعزيز الصحة العقلية والرفاه لجميع الأطفال والشباب من خلال التخفيف من عوامل الخطر وتعزيز عوامل الحماية في الوسط المدرسي. ويقوم نهج "المدرسة بأكملها" هذا على إشراك جميع الأطراف المتدخلة في الوسط المدرسي في إطار عملية تقييم ذاتي تقوم على التعاون والتأمل من أجل تحسين مجالات الحياة المدرسية التي تؤثر على الرفاه، مع تركيز قوي على مشاركة الجميع دون استثناء. وتستخدم المدارس عملية التقييم الذاتي للمدارس للشروع في عملية مراجعة مستمرة تهدف إلى تعزيز رفاه الأطفال.

76- وهناك مجال جديد للتعلم في المرحلة الإعدادية يسمى "الرفاه ينكي وعي الطلاب بثقافة المدرسة وفكرها والتزامها بتحقيق الرفاه". ويشمل ذلك فرص التعلم لتعزيز الرفاه البدني والعقلي والعاطفي والاجتماعي للطلاب، وتمكين الطلاب من بناء المهارات الحياتية وتطوير شعور قوي بالارتباط بمدرستهم ومجتمعهم.

77- تعليم ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة:

(أ) تهدف سياسة وزارة التعليم إلى ضمان توفير التعليم المناسب لاحتياجات جميع الأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة. وحيثما أمكن، يُقبل الأطفال ذوو الاحتياجات التعليمية الخاصة في المدارس العادية مع تقديم الدعم الإضافي اللازم لهم.

(ب) بلغ عدد الفصول الخاصة ومدرسي التعليم الخاص ومساعدتي ذوي الاحتياجات الخاصة مستويات غير مسبقة. وستتفق الوزارة نحو ملياري يورو أو أكثر من 20% من إجمالي ميزانيتها المخصصة للتعليم في عام 2021 لتوفير اعتمادات إضافية للأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.

(ج) منذ عام 2018، يجري في إطار مشروع تجريبي جديد لنموذج الإدماج المدرسي اختبار نموذج لأشكال الدعم العلاجي المصمم خصيصاً من خلال توفير العلاج لاضطرابات النطق واللغة والعلاج الوظيفي داخل البيئات التعليمية. وتمت الموافقة على مواصلة هذا المشروع التجريبي في آب/أغسطس 2020، بعد الترخيص للمجلس الوطني للتعليم الخاص بتوظيف ما يصل إلى 31 من أخصائيي العلاج الوظيفي وعلاج اضطرابات النطق واللغة.

(د) وبالإضافة إلى ذلك:

- توفر خطة النقل المدرسي نقل الأطفال ذوي الإعاقة من المدرسة وإليها بالمجان.
- وتمكّن منحة التكنولوجيا المساعدة المدارس من شراء معدات متخصصة أوصى بها المجلس الوطني للتعليم الخاص.
- ويتولى المعلمون الزائرون المدربون تدريباً خاصاً النظر في احتياجات الأطفال الصم/الذين يعانون من ضعف السمع أو المكفوفين/ضعاف البصر ويقدمون توصيات بتوفير ترتيبات تيسيرية لهؤلاء الأطفال في شكل أجهزة مساعدة.
- ويُبيّن نظام الترتيبات التيسيرية المعقولة مشاركة المرشحين الذين يواجهون صعوبات معينة بسبب إعاقة بصرية أو سمعية و/أو صعوبة في التعلم، في امتحانات الشهادات.

تحقيق تكافؤ الفرص في المدارس

78- يشكّل برنامج تحقيق تكافؤ الفرص في المدارس المبادرة الرئيسية لوزارة التعليم التي يراد بها معالجة أوجه الحرمان المتعلقة بالتعليم على المستوى المدرسي⁽⁵³⁾. وفي السنة الدراسية 2021/2020، يبلغ عدد المدارس المشمولة ببرنامج تحقيق تكافؤ الفرص في المدارس 887 مدرسة تعد 185 000 تلميذ؛ أي نحو 20% من إجمالي عدد الطلاب.

79- ويوفر برنامج تحقيق تكافؤ الفرص في المدارس مجموعة من أشكال الدعم تشمل وظائف تدريس إضافية، ووظائف لمنسقي الاتصال المحليين المعنيين بالأطفال الذين يدرسون خارج المدرسة، وزيادة المنح المقدمة للمدارس، وتوفير التمويل الإضافي للكتب المدرسية، ودعم المناهج الدراسية، وزيادة فرص الحصول على أشكال الدعم المخصصة لتحقيق الرفاه، والاستفادة من برنامج الوجبات المدرسية.

ضمان المساواة في الوصول إلى التعليم العالي لصالح المجموعات الممثلة تمثيلاً ناقصاً

80- من أولويات الحكومة الأيرلندية ضمان وصول الجميع إلى التعليم العالي على قدم المساواة. وتوضح الخطة الوطنية الثالثة بشأن ضمان وصول الجميع إلى التعليم العالي على قدم المساواة (2015-2021) الاستراتيجية الحكومية الحالية لمعالجة النقص في التمثيل في التعليم العالي حسب المجموعات المحددة في الخطة. وتتمثل رؤية الخطة الوطنية للوصول إلى التعليم العالي في التحقق من أن الطلاب الذين يلتحقون بالتعليم العالي ويشركون فيه ويكملونه يعكسون مظاهر التنوع والمزيج الاجتماعي التي تميز سكان أيرلندا. وتحدّد الخطة الفئات المستهدفة غير الممثلة حالياً تمثيلاً كافياً في التعليم العالي، التي تشمل الملحقين من الفئات الاجتماعية - الاقتصادية ذات المشاركة المتدنية في التعليم العالي، والرحّل الأيرلنديين، والطلاب ذوي الإعاقة، والملحقين للمرة الأولى من الطلاب، والمتعلمين غير المتفرغين أو الذين يدرسون خارج الأوقات العادية، والطلاب المتفوقين في التعليم العالي، كما تحدد الخطة أهدافاً لزيادة مشاركة هذه المجموعات. (التوصية 135-142).

81- وقد أشار تقرير مرحلي عن خطة العمل الوطنية في عام 2018 إلى زيادات كبيرة في معدلات المشاركة منذ بدء العمل بالخطة، لا سيما في فئة ذوي الإعاقة⁽⁵⁴⁾. وقد تجاوزت الإنجازات في مرحلة استعراض التقدم المحرز الهدف المرسوم لمدة بقاء الخطة، وهو 8 في المائة، فحدّد هدف جديد يتمثل في 12 في المائة لعام 2021. وفي عام 2019، ارتفع معدل المشاركة الإجمالي إلى 12,3% وتم تجاوز الأهداف المرسومة بنفس النسب فيما يتعلق بالفئات الثلاث للإعاقة. واختتمت المشاورة العامة حول الخطة الوطنية الجديدة للوصول إلى التعليم العالي للفترة 2022-2026 في 18 حزيران/يونيه 2021. ومن المقرر نشر الخطة الجديدة في نهاية عام 2021.

الإدماج

82- أيرلندا ملتزمة بزيادة مستويات الإدماج من خلال توفير برامج تعليم وتدريب عالية الجودة وأشكال دعم أكثر مرونة وفي المتناول تتناسب مع الاحتياجات المحددة للأفراد. ويمثل تعزيز الإدماج أحد الركائز الأساسية الثلاث التي تستند إليها استراتيجية التعليم الإضافي والتدريب التكميلي للفترة 2020-2024. وقد طورت الهيئة الحكومية المعنية بتوفير التعليم الإضافي والتدريب التكميلي ومجالس التعليم والتدريب في أيرلندا و16 من هيئات التعليم والتدريب سلسلة من الإجراءات لدعم الهدف المتمثل في تعزيز الإدماج من خلال وضع وتنفيذ سلسلة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالممارسات الجيدة من أجل تعزيز الإدماج.

المساواة بين الجنسين في التعليم

83- تقضي التشريعات التي تنظم التعليم العالي بأن تسعى المؤسسات إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في صفوف الطلاب والموظفين، وأن تعمل هيئة التعليم العالي على تعزيز تكافؤ الفرص. وفي حين شاركت مؤسسات التعليم العالي في مبادرات تهدف إلى التصدي لعدم المساواة بين الجنسين على مدى سنوات عديدة، فإن الاستعراض الوطني الذي أجرته في عام 2016 هيئة التعليم العالي بشأن المساواة بين الجنسين في مؤسسات التعليم العالي الأيرلندية⁽⁵⁵⁾ سلط الضوء على مجموعة واسعة من القضايا التي تساهم في استمرار عدم التوازن بين الجنسين في هذا القطاع، لا سيما في المستويات العليا. وترصد هيئة التعليم العالي أداء مؤسسات التعليم العالي من خلال عملية الحوار الاستراتيجي، وتُدرج مسألة المساواة بين الجنسين كمحور رئيسي ضمن الأولوية الاستراتيجية 6: الحوكمة والقيادة والتميز التشغيلي. وأنشئت في عام 2017 فرقة عمل معنية بالمساواة بين الجنسين لتحديد التدابير الهامة التي من شأنها أن تضمن التعجيل ببذل جهود مستدامة نحو تحقيق المساواة بين الجنسين. ومن بين توصيات فرقة العمل إنشاء مركز تميّز للمساواة بين الجنسين تابع لهيئة التعليم العالي، وقد أنشئ هذا المركز في عام 2019.

توفير التعليم لطالبي الحماية الدولية

84- يحق لطلالبي الحماية الدولية الذين منحوا تصريحاً للعمل الاستعادة من برامج التعليم الإضافي والتدريب التكميلي مثلهم مثل المواطنين الأيرلنديين. وأدخلت في تموز/يوليه 2020 تغييرات على خطة الدعم التجريبية لطلالبي اللجوء الذين يزاولون التعليم العالي لتوسيع نطاق المعايير التي تؤهلهم للاستفادة من الخطة وإلغاء شرط قضاء ثلاث سنوات في النظام المدرسي الأيرلندي والحصول على شهادة إتمام التعليم الثانوي. وتمكّن هذه التغييرات عدداً أكبر من الأشخاص المشمولين بإجراءات الحماية الدولية من الوصول إلى مؤسسات التعليم العالي.

85- وتشمل هذه التغييرات خطة دعم الطلاب من طالبي اللجوء، حيث أكد وزير التعليم الإضافي والعالي والبحث والابتكار والعلوم في آب/أغسطس 2020 اعتزام السلطات تخفيف القواعد التي تحكم الخطة وإدراج هذه الخطة في استراتيجية طويلة الأجل.

86- ولم تعد تنطبق الأحكام التي تقضي بأن يكون الراغبون في تقديم الطلبات قد قَضَوْا ثلاث سنوات في النظام المدرسي الأيرلندي وحصلوا على شهادة إتمام التعليم الثانوي. ولا يزال يتعين على الراغبين في تقديم الطلبات أن يكونوا مشمولين بإجراءات الحماية أو حاصلين على تصريح للإقامة في البلد منذ ثلاث سنوات.

87- وبالإضافة إلى ذلك، ومنذ بداية العام الدراسي 2021/2022، لم يعد طالبو الحماية الدولية الحاصلون على تصريح للعمل والذين يرغبون في الحصول على شهادات التعليم لمرحلة ما بعد التعليم الثانوي مطالبين بدفع الرسوم الدولية التي تقدّر بـ 3 600 يورو.

زاي - الحق في الصحة

88- يتيح نظام الصحة العامة الأيرلندي الاستفادة من خدمات بطاقة العلاج (الأهلية الكاملة) وبطاقة زيارة الممارس العام (الأهلية المحدودة) الموجهة إلى الأسر المعيشية ذات الدخل المنخفض والفئات المهمشة. ويحق للأفراد الذين لديهم أهلية كاملة الحصول على مجموعة من الخدمات، وإذا لم يكن مقدم الطلب مؤهلاً للحصول على بطاقة علاج لأسباب مالية، فإن إدارة الصحة تقيّم تلقائياً ما إذا كانوا مؤهلين للحصول على بطاقة زيارة ممارس عام. وتتيح بطاقة زيارة الممارس العام لحاملها زيارة طبيب العائلة المشارك مجاناً. وبعد بدء العمل في عام 2015 بنظام الرعاية المجانية لجميع الأطفال دون سن السادسة الذين يحتاجون إلى زيارة الممارس العام، وافقت الحكومة على التوسيع التدريجي لهذه الخدمة لتشمل جميع

الأطفال الذين تبلغ أعمارهم 12 سنة أو أقل. ويمثل هذا التوسيع المبرمج تدبيراً مهماً من تدابير الرعاية الصحية من شأنه أن يزيل حاجز التكلفة الباهظة المحتملة أمام الوصول إلى رعاية الممارس العام ويحسن الرعاية الصحية للأطفال. ويجري حالياً النظر في تاريخ بدء مرحلة التوسيع الأولى، بالنسبة لجميع الأطفال دون سن الثامنة، وذلك بسبب كوفيد-19 (التوصية 136-63).

89- واتخذت الحكومة أيضاً خطوات محددة لتلبية احتياجات الرعاية الصحية للأعداد المتزايدة من مستخدمي الخدمات الصحية من مختلف الخلفيات العرقية والثقافية والدينية. وتهدف الاستراتيجية الوطنية الثانية للصحة المتعددة الثقافات للفترة 2018-2023 إلى الأخذ بنهج متكامل لتلبية احتياجات مستخدمي الخدمات الصحية. وتشمل أهداف الاستراتيجية تحسين إمكانية الوصول إلى الخدمات، وتوفير خدمات عالية الجودة وملائمة ثقافياً. (التوصيات 135-40، و135-65، و135-137، و135-62، و135-63).

الإجهاض

90- في 25 أيار/مايو 2018، أُجري استفتاء على التعديل السادس والثلاثين لمشروع الدستور لعام 2018، الذي استهدف حذف المادة 3-3-40 من الدستور والاستعاضة عنها بصياغة تؤكد أن البرلمان قد يسن قوانين لتنظيم إنهاء الحمل. وأقر الاستفتاء، وفي كانون الأول/ديسمبر 2018 تم تمرير قانون الصحة (تنظيم إنهاء الحمل) لعام 2018 وتوقيعه ليصبح قانوناً⁽⁵⁶⁾. والغرض الرئيسي من هذا القانون هو وضع أحكام تنظم إمكانية الوصول إلى سبل إنهاء الحمل في أيرلندا. ويجيز القانون إنهاء الحمل في الحالات التي تتطوي على خطر على حياة المرأة الحامل أو على إمكانية إلحاق ضرر جسيم بصحتها؛ وحيث يوجد ظرف من المرجح أن يؤدي إلى وفاة الجنين إما قبل أو خلال 28 يوماً من الولادة؛ وذلك دون قيود حتى الأسبوع 12 من الحمل. وفي حين أن إنهاء حياة الجنين عمداً يعتبر جريمة، عدا الحالات التي يجيزها القانون، فإن أحكام هذه الجريمة لا تنطبق على المرأة التي تنهي حملها أو تحاول إنهاءه. وينص القانون على إتاحة إمكانية الوصول (مجانياً) إلى خدمات إنهاء الحمل لجميع الذين يقيمون بشكل عادي في الدولة. وقد بدأ تقديم خدمات إنهاء الحمل في 1 كانون الثاني/يناير 2019 (التوصية 135-136).

حاء - الحق في الحياة الأسرية

91- عملت أيرلندا على وضع خطط وتطوير أشكال دعم للوالدين العاملين لتيسير المساواة بين الجنسين في الاضطلاع بمسؤوليات الرعاية، ولدعم الوالدين في الاضطلاع بدور أكبر في رعاية الطفل في السنوات الأولى الحاسمة من حياته.

إجازة الوالدين

92- يتفق نظام إجازة الوالدين والاستحقاقات الوالدية، الذي أنشئ في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، مع توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن التوفيق بين الحياة المهنية والحياة الخاصة ويخول الوالدين الجدد الحصول على إجازة واستحقاقات غير قابلة للتحويل لمدة أسبوعين. ويدعم هذا البرنامج التدرج الوظيفي للمرأة من خلال تهيئة الظروف الملائمة للتوفيق بين التزاماتها المهنية ومسؤولياتها الأسرية. وبعد دخول قانون الإجازة العائلية والأحكام المتنوعة لعام 2021 حيز النفاذ في نيسان/أبريل 2021⁽⁵⁷⁾، زادت مدة الإجازة من أسبوعين إلى خمسة أسابيع. ويعكس إقرار العمل بنظام الاستحقاقات غير القابلة للتحويل فكرة مفادها أن الإجازة والاستحقاقات الوالدية تكون أكثر فعالية عندما يشجع الآباء وكذلك الأمهات على أخذ إجازة من العمل لرعاية أطفالهم. وتتناول هذه الخطة المسألة من منظور المساواة بين الجنسين، حيث تسهم في زيادة مشاركة المرأة في القوة العاملة، وفي حماية حقوق العمال (التوصية 136-35). بالإضافة إلى ذلك، ينص قانون إجازة الوالدين (المعدل) لعام 2019 على زيادة مدة الإجازة من 18 أسبوعاً إلى 26 أسبوعاً، على أن تُستهلك الإجازة على مراحل على مدى عامين.

طاء - المساواة بين الجنسين

93- اجتمعت جمعية المواطنين المعنية بالمساواة بين الجنسين لأول مرة في كانون الثاني/يناير 2020 للنظر في المسائل المتصلة بالمساواة بين الجنسين وتقديم توصيات إلى الحكومة بشأن السياسة والقيادة، وتقديم الرعاية ورعاية الأطفال، والعنف المنزلي والجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، والأجور وأماكن العمل، والحماية الاجتماعية. وقد اختتمت الجمعية أعمالها الآن وقدمت تقريرها إلى الحكومة للنظر فيه. وعُرض التقرير النهائي لجمعية المواطنين المعنية بالمساواة بين الجنسين وتوصياتها على مجلسي البرلمان في حزيران/يونيه 2021.

94- وصدقت أيرلندا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وكانت عضواً في لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة من عام 2017 إلى عام 2021، وترأست اللجنة لمدة عامين خلال هذه الفترة. وعلى الرغم من التقدم المحرز، لا تزال هناك أوجه عدم مساواة بين الجنسين. وتعني الفجوة في الأجور بين الجنسين أن المرأة تكسب في المتوسط أجراً أقل بنسبة 14,4 في المائة من الأجر الذي يحصل عليه الرجل. ولا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في أدوار صنع القرار، ولا سيما في الساحة السياسية، وفي مناصب المديرين التنفيذيين للشركات وأعضاء مجالس إدارة الشركات (التوصيات 135-76، و135-9، و136-33، و136-35، و135-71).

95- حدد الفريق المستقل المعني باستعراض المبادرات التي تضطلع بها شركات الأعمال لتحقيق التوازن بين الجنسين من أجل الارتقاء بالأعمال التجارية من خلال تكافؤ الفرص في شغل المناصب العليا في الشركات الأيرلندية⁽⁵⁸⁾، الذي أنشأته الحكومة في 2018، أهدافاً إضافية لتحقيق التوازن بين الجنسين في مستوى المناصب العليا في الشركات الأيرلندية، وهو يتولى أيضاً رصد التقدم المحرز سنوياً ويقدم تقارير عن ذلك. ووجد التقرير الصادر عن الفريق في كانون الأول/ديسمبر 2020 أن أكبر الشركات المدرجة في البورصة الأيرلندية (ISEQ 20) حققت في المتوسط هدف مجلس الإدارة لعام 2021 المتمثل في بلوغ نسبة تمثيل بـ 27% لكل من الجنسين، بهدف بلوغ نسبة 33% بحلول عام 2023. وعلى الرغم من التقدم المشجع الذي أحرزته بعض الشركات، فإن تحقيق الأهداف لجميع الشركات المدرجة في البورصة لا يزال صعب المنال.

96- وتمشياً مع التزام الحكومة، أقر البرلمان تشريعاً يهدف إلى إلزام الشركات التي يزيد حجمها عن حد معين بحساب الفجوات في الأجور بين الجنسين ونشر المعلومات ذات الصلة، وبيان التدابير المتخذة، إن وجدت، للقضاء على أي فجوة في الأجور أو تقليصها. وسينطبق مشروع قانون المعلومات عن الفجوة في الأجور بين الجنسين لعام 2019⁽⁵⁹⁾ في البداية على الشركات التي تعد 250 موظفاً أو أكثر، قبل خفض هذا الرقم إلى 50 موظفاً في مرحلة لاحقة. ويؤمل أن تؤدي الشفافية بشأن هذا الموضوع إلى زيادة الوعي بالفجوة في الأجور بين الجنسين داخل الشركات وفي صفوف الجمهور الأوسع نطاقاً، وأن تدفع إلى اتخاذ خطوات للنهوض بالمساواة في الأجور بين الجنسين.

الاستراتيجية الوطنية للنساء والفتيات، 2017-2020

97- تعكس الاستراتيجية الوطنية للنساء والفتيات⁽⁶⁰⁾ التزامات الحكومة بأكملها بالنهوض بوضع المرأة في جميع مناحي حياتها. وتشمل هذه الخطوات زيادة مشاركة المرأة في العمالة، ودعم رائدات الأعمال، ومساعدة العاملات في التدرج الوظيفي. وتُكمل هذه الاستراتيجية تدابير أخرى، تسهم في تحقيق هذه الأهداف، وستُخصَّص هذه التدابير لعمليات رصد وإبلاغ تستند إلى بيانات مصنفة حسب النوع الاجتماعي.

98- وقد أنشأ وزير الصحة في عام 2019 فرقة العمل المعنية بصحة المرأة بهدف تحسين النتائج الصحية للمرأة وتجارب الرعاية الصحية⁽⁶¹⁾. وتعمل فرقة العمل على وضع خطة عمل لصحة المرأة، تسترشد بعملية "الالتزام الصارم بالإصغاء إلى النساء" التي تقوم على دعوة النساء إلى تبادل خبراتهن وتقديم مقترحاتهن لحل مشاكل النظام الصحي ومواءمته مع برنامج الإصلاح الوطني لقطاع الصحة في أيرلندا الذي يمتد على عشر سنوات.

99- وتعني إصلاحات القانون الانتخابي في عام 2016 لزيادة مشاركة المرأة في السياسة أن الأحزاب السياسية ستسجل انخفاضاً في التمويل الحكومي الذي تحصل عليه بمقدار النصف إذا لا تفي بالشروط التي تقضي بتخصيص حصة 30 في المائة للمرشحات من الإناث و30٪ للمرشحين من الذكور في الانتخابات العامة. وستُرفع هذه الحصة إلى 40٪ اعتباراً من عام 2023. وفي عام 2017، تم تأسيس التجمع البرلماني النسائي الأيرلندي كمنتدى مشترك بين الأحزاب يتيح لعضوات البرلمان مناقشة القضايا التي تؤثر في الغالب على المرأة وتنظيم حملات بشأن هذه القضايا. وقد أُخذت مجموعة من التدابير الميسرة لتشجيع زيادة تمثيل المرأة في الحكومة المحلية، بما يشمل تقديم منح لمنظمات المجتمع المدني ولأحزاب السياسة لتدريب النساء الراغبات في الترشح، وتنظيم حملات توعية (التوصية 135-95).

ياء - المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

إدماج المهاجرين

100- الحكومة الأيرلندية ملتزمة بالنهوض بالسياسات التي تهدف إلى إدماج الأقليات الإثنية في أيرلندا وتعزيز الإدماج الاجتماعي والمساواة والتنوع ومشاركة المهاجرين في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية لمجتمعاتهم المحلية. ويجري تنفيذ أنشطة عديدة سعياً إلى الوفاء بهذا الالتزام، الذي ينعكس من خلال الاستراتيجية الوطنية لإدماج المهاجرين للفترة 2017-2020، وهي إطار عمل الحكومة بأكملها لدعم الاندماج⁽⁶²⁾. وتتضمن هذه الاستراتيجية 76 إجراء موجهاً للإدارات الحكومية والسلطات المحلية والهيئات العامة الأخرى تغطي مجموعة من مجالات السياسة العامة وتوفير الخدمات، بما في ذلك: إنكاء الوعي المتعدد الثقافات ومكافحة العنصرية وكرهية الأجانب؛ والوصول إلى الخدمات العامة والإدماج في المجتمع؛ والتعليم؛ والتوظيف ومسارات العمل؛ والمواطنة الفاعلة. (التوصيات 135-103، و135-81، و136-8).

اللجنة الوطنية لمكافحة العنصرية

101- اللجنة الوطنية لمكافحة العنصرية هي لجنة مستقلة أنشأتها الحكومة في عام 2020 لوضع خطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية في أيرلندا. وسيعزز عمل اللجنة النهج الذي تتبعه الحكومة الأيرلندية في مكافحة العنصرية الفردية والمؤسسية، وسيستند إلى الإجراءات المناهضة للعنصرية الواردة في استراتيجية إدماج المهاجرين والاستراتيجية الوطنية لإدماج الرجل والروما. (التوصيات 135-110، و135-111، و135-112، و135-109، و135-108، و135-103، و135-104).

الكتاب الأبيض حول إنهاء الحكم المباشر

102- تلتزم الحكومة بالاستعاضة عن نظام الخدمات المباشرة بنظام جديد لتوفير السكن في إطار الحماية الدولية، سوف يقوم على نهج لا يستهدف الريح. ويعرض كتاب أبيض نُشر في 26 شباط/فبراير 2021 نظام الإقامة المقترح والدعم الذي سيقدم لمقدمي طلبات الحماية الدولية⁽⁶³⁾. وهذا الكتاب هو نتيجة مشاورات مكثفة مع منظمات المجتمع المدني، والمقيمين في مراكز الخدمات المباشرة، والإدارات والهيئات الحكومية الأخرى. ويستند النموذج الجديد إلى مبادئ حقوق الإنسان، حيث يتمثل التغيير الرئيسي في الالتزام بأن يحصل ملتمسو اللجوء على مسكن خاص في المجتمع المحلي، بعد فترة توجيه لا تتجاوز أربعة أشهر. وسيتم التخلص التدريجي من أماكن الإقامة المزدحمة بحلول نهاية عام 2024.

وستتولى الخدمة الجديدة تنسيق نظام لتوفير السكن والدعم لضمان مساعدة الأشخاص الذين يتقدمون بطلب للحصول على الحماية على الاندماج منذ اليوم الأول، وتقع أشكال الدعم في مجالات الصحة والإسكان والتعليم والعمل في صميم النظام الجديد. (التوصيتان 135-148 و 135-83).

التجنيس

103- بدأ العمل أول مرة بمراسم منح الجنسية في حزيران/يونيه 2011. وبحلول آذار/مارس 2020، نُظِم ما مجموعه 151 حفلاً من هذا القبيل، وحصل ما يقرب من 132 000 من طالبي الجنسية من 180 بلداً مختلفاً على شهادات تجنيسهم (التوصية 136-87). وأدت القيود المفروضة بسبب جائحة كوفيد-19 إلى إلغاء مراسم منح الجنسية بصيغتها المعهودة. وطُوِّرت طريقة بديلة لحماية سلامة ورفاهية المرشحين والموظفين، وفي تموز/يوليه 2020 أشرفت وزيرة العدل على أول المراسم التي أُقيمت عبر الإنترنت للترحيب بالمواطنين الجدد.

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

104- في أعقاب الاستفتاء الذي أُجري في أيار/مايو 2015، سنت أيرلندا قانون الزواج لعام 2015، الذي يخوّل الأزواج من نفس الجنس التمتع بنفس الحقوق وأشكال الحماية الدستورية التي تتمتع بها جميع الأسر⁽⁶⁴⁾. وسُن أيضاً قانون الاعتراف بالنوع الاجتماعي لعام 2015. وعلى الرغم من هذه الإنجازات، لا تزال هناك حواجز وتحديات هيكلية تحول دون تطوير المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين لإمكاناتهم الكاملة. ويجري الآن تناول هذه الحواجز والتحديات في إطار استراتيجية وطنية أُطلقت في عام 2019، هي استراتيجية إدماج المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين للفترة 2019-2021⁽⁶⁵⁾ وتتضمن الاستراتيجية 108 إجراءات تهدف إلى تغيير حياة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في جميع أنحاء أيرلندا.

مجتمعات الرحل والروما

105- في آذار/مارس 2017، اعترفت الدولة بالرحل كمجموعة عرقية متميزة في المجتمع الأيرلندي. وقد شكل ذلك قراراً بالغ الأهمية في تاريخ أيرلندا يشهد على التزامها بتقدير الثقافة الفريدة للرحل في أيرلندا وهويتهم الخاصة وتراثهم الخاص. وبناء على ذلك، تعترف الاستراتيجية الوطنية لإدماج الرحل والروما للفترة 2017-2021 بالحاجة إلى برامج عمل محددة لمعالجة أوجه الضعف التي تعاني منها مجتمعات الرحل والروما⁽⁶⁶⁾. وتجمع الاستراتيجية كلاً من الإدارات والوكالات الحكومية وممثلي مجتمعات الرحل والروما. وتشتمل على 149 إجراء مدمجة تحت عشرة مواضيع، بما في ذلك الهوية الثقافية، والتعليم، والعمالة، والصحة، والسكن، تهدف جميعها إلى تنفيذ إجراءات ملائمة ثقافياً في العديد من المجالات التي تعاني فيها مجتمعات الرحل والروما من الحرمان. ومن المقرر أن تستعرض الحكومة نتائج الاستراتيجية بعد انقضاء مدتها وتضع استراتيجية جديدة.

كاف - المناخ

106- عُرض قانون العمل المناخي والتنمية الخفيفة الكربون في عام 2015. وعُدّل في عام 2021 من خلال مشروع قانون العمل المناخي والتنمية خفيفة الكربون (المعدل) لعام 2021، والذي سيضمن مراعاة الحكومة الأيرلندية لمبدأ العدالة المناخية عند وضع ميزانيات أو خطط أو استراتيجيات الكربون. وتدرك الحكومة أن تغيير المناخ من المرجح أن يؤثر تأثيراً غير متناسب على أضعف الفئات الاجتماعية

والاقتصادية في المجتمع، التي هي أيضا في وضع يجعلها غير قادرة على التكيف. وفي عام 2019، وضعت 12 خطة قطاعية للتكيف تؤكد على أهمية التحقق من أن إجراءات التكيف مع تغير المناخ توفر الحماية للفئات المهمشة والضعيفة من خلال دمج إجراءات التكيف مع تغير المناخ في السياسات والبرامج.

لام - كوفيد-19

107- تسترشد تدابير الصحة العامة التي اتخذتها أيرلندا للتصدي لجائحة كوفيد-19 بسبعة مبادئ أخلاقية: التضامن، والإنصاف، والحد من الضرر، والتناسب، والمعاملة بالمثل، والخصوصية، وواجب توفير الرعاية، فضلا عن عدد من القيم الإجرائية وهي: المعقولة، والشفافية، والشمول، والقدرة على الاستجابة، والمساءلة. وفي آذار/مارس 2020، نشرت وزارة الصحة الأيرلندية الإطار الأخلاقي لصنع القرارات في سياق جائحة، وهو إطار ينص على هذه المبادئ والقيم⁽⁶⁷⁾. ويقدم الفريق الوطني للطوارئ الصحية العامة المعني بجائحة كوفيد-19 التوجيه والإرشاد والدعم ومشورة الخبراء في مجال الصحة العامة بشأن وضع وتنفيذ استراتيجية لاحتواء كوفيد-19 في أيرلندا. وهذه المبادئ الأخلاقية هي المرجع الذي يسترشد به دائما الفريق فيما يضعه ويقدمه من توصيات إلى الحكومة الأيرلندية بشأن تدابير التصدي لكوفيد-19.

108- وقد خصصت الحكومة اعتمادات تقدر بنحو 38 مليار يورو لدعم الميزانية من أجل معالجة الأثر الاقتصادي للجائحة. واستُخدمت المجموعة الكاملة من أشكال دعم الميزانية، بما في ذلك الإنفاق المباشر، والتدابير الضريبية، وما يسمى بأشكال الدعم خارج الميزانية، مثل خطط كفالة القروض. ومن بين التدابير التي استُحدثت، منحة البطالة التي أُقرت للمساعدة في مواجهة جائحة كوفيد-19، وهي تدبير محدود زمنيا لدعم الدخل في حالات الطوارئ. واستحدثت الحكومة أيضا خطة مؤقتة لدعم الأجور وأخرى لتقديم الإعانات بغية تشجيع العمالة والمساعدة في الحفاظ على الصلة بين أرباب العمل والعاملين. وتشمل الخطط والتدابير الأخرى خطة استحقاقات المرض المعززة، ومنحة دعم المشاريع، وتمديد بدل الوقود، والاستثمارات الكبرى في التدريب وتحسين المهارات.

109- وقد اعترفت أيرلندا من خلال الإجراءات التي اتخذتها للتصدي للأزمة بأنه على الرغم من أن الفيروس يؤثر على الجميع، فإن تأثيره كان متفاوتاً على الفئات المختلفة، وأن الجائحة قد أدت إلى تفاقم أوجه عدم المساواة القائمة في المجال الصحي. لذلك سعت أيرلندا من خلال استجابتها إلى إعطاء الأولوية لأشد الفئات ضعفاً وحمايتهم ودعمهم، سواء في التصدي للفيروس نفسه أو في معالجة آثار الاستجابة للجائحة. وتشمل هذه الفئات كبار السن؛ والأشخاص الذين يعيشون في أماكن مزدحمة؛ والذين يعانون من ظروف سابقة تجعلهم معرضين أكثر من غيرهم لخطر الإصابة بمرض حاد بسبب كوفيد-19؛ والشباب؛ ومجتمعات الرحل والروما؛ وكذلك أفراد مجتمع المهاجرين والأشخاص دون مأوى. ونُفذت مجموعة من التدابير الصحية والاجتماعية والاقتصادية للتخفيف من آثار الجائحة، بما في ذلك إقامة شراكات مع المنظمات غير الحكومية وتوفير أشكال معززة لدعم الدخل وتحقيق الرفاه. وتفيد عمليات المحاكاة التي أجراها معهد الدراسات الاقتصادية والاجتماعية بأن تدخلات الحكومة الرامية إلى التخفيف من أثر كوفيد-19 حالت دون تفاقم أوجه عدم المساواة في الدخل المتاح.

110- وكما هو الحال في الدول الأخرى، ازدادت حوادث العنف المنزلي المبلغ عنها للشرطة بأكثر من 20 في المائة منذ ظهور الجائحة. وفي نيسان/أبريل 2020، أطلقت الحكومة حملة توعية عامة مشتركة بين القطاعات بعنوان "دائماً في خدمتك"⁽⁶⁸⁾، بالشراكة مع قطاع العمل التطوعي. وتهدف الحملة إلى توعية الضحايا والأشخاص المعرضين للخطر بأن الخدمات المتصلة بالعنف المنزلي والجنسي المقدمة من المحاكم والوكالات الحكومية والقطاع التطوعي قد جرى تكييفها وزيادة عددها لكي تبقى متاحة خلال كامل مدة سريان القيود المتصلة بالصحة العامة.

Notes

- 1 Ireland's 2016 UPR Report is available at
<https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/IEindex.aspx>
- 2 <https://www.ohchr.org/en/hrbodies/upr/pages/uprimplementation.aspx>
- 3 www.ihrec.ie
- 4 www.workplacerelements.ie
- 5 <http://www.justice.ie/en/JELR/Pages/Second-National-Strategy-on-Domestic-Sexual-and-Gender-based-Violence-2016-2021>
- 6 <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/en/TXT/?uri=CELEX%3A32012L0029>
- 7 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2018/act/6/enacted/en/html>
- 8 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/1995/act/26/enacted/en/html>
- 9 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2004/act/3/enacted/en/html>
- 10 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2017/act/2/enacted/en/html>
- 11 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2019/act/4/enacted/en/html>
- 12 [http://www.justice.ie/en/JELR/Sex_Offenders_\(Amendment\)_Bill_2018-General_Scheme.pdf/Files/Sex_Offenders_\(Amendment\)_Bill_2018-General_Scheme.pdf](http://www.justice.ie/en/JELR/Sex_Offenders_(Amendment)_Bill_2018-General_Scheme.pdf/Files/Sex_Offenders_(Amendment)_Bill_2018-General_Scheme.pdf)
- 13 http://www.justice.ie/en/JELR/Supporting_a_Victims_Journey.pdf/Files/Supporting_a_Victims_Journey.pdf
- 14 http://www.justice.ie/en/JELR/2nd_National_Action_Plan_to_Prevent_and_Combat_Human_Trafficking_in_Ireland.pdf/Files/2nd_National_Action_Plan_to_Prevent_and_Combat_Human_Trafficking_in_Ireland.pdf
- 15 <http://www.justice.ie/en/JELR/Pages/PR20000158>
- 16 <https://www.garda.ie/en/about-us/organised-serious-crime/garda-national-protective-services-bureau-gnpsb/>
- 17 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2017/act/28/enacted/en/html>
- 18 <https://www.victimscharter.ie/>
- 19 <https://www.ombudsman.ie/publications/reports/opportunity-lost/#:~:text=Speaking%20in%20the%20D%C3%A1il%20on,spent%20in%20a%20Magdalen%20laundry>
- 20 <https://www.gov.ie/en/publication/d4b3d-final-report-of-the-commission-of-investigation-into-mother-and-baby-homes/>
- 21 <https://www.oireachtas.ie/en/debates/debate/dail/2021-01-13/10/>
- 22 <https://www.gov.ie/pdf/?file=https://assets.gov.ie/126409/d06b2647-6f8e-44bf-846a-a2954de815a6.pdf#page=null>
- 23 <https://judicialcouncil.ie/>
- 24 <https://www.lsra.ie/>
- 25 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2015/act/65/enacted/en/html>
- 26 <https://www.gov.ie/en/publication/8eabe-review-of-the-administration-of-civil-justice-review-group-report/>
- 27 <https://www.courts.ie/court-appeal>
- 28 <https://www.oireachtas.ie/en/bills/bill/2021/8/>
- 29 <https://www.courts.ie/news/courts-service-strategic-plan-2021-%E2%80%93-2023-published>
- 30 <http://www.justice.ie/en/JELR/Family%20Court%20Bill%20General%20Scheme.pdf/Files/Family%20Court%20Bill%20General%20Scheme.pdf>
- 31 <http://www.policereform.ie/>
- 32 <https://www.garda.ie/en/about-us/a-policing-service-for-the-future/>
- 33 <https://www.garda.ie/en/about-us/publications/policing-plans/strategy/ags-equility-diversity-and-inclusion-strategy-statement-and-action-plan-2020-to-2021.pdf>
- 34 http://www.justice.ie/en/JELR/Pages/General_Scheme_of_landmark_Policing_Security_and_Community_Safety_Bill
- 35 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/1989/act/19/enacted/en/html>
- 36 [http://www.justice.ie/en/JELR/General_Scheme_Criminal_Justice_\(Hate_Crime\)_Bill_2021.pdf/Files/General_Scheme_Criminal_Justice_\(Hate_Crime\)_Bill_2021.pdf](http://www.justice.ie/en/JELR/General_Scheme_Criminal_Justice_(Hate_Crime)_Bill_2021.pdf/Files/General_Scheme_Criminal_Justice_(Hate_Crime)_Bill_2021.pdf)
- 37 <https://www.gov.ie/en/collection/80ea8-homelessness-data/>
- 38 <https://www.gov.ie/en/collection/9fa1d-high-level-homelessness-taskforce-meetings/>
- 39 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/1998/act/33/enacted/en/html>
- 40 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2015/act/36/enacted/en/pdf>
- 41 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2012/act/47/enacted/en/html>
- 42 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2012/act/24/enacted/en/html>

- 43 http://www.justice.ie/en/JELR/Youth_Justice_Strategy_2021-2027.pdf/Files/Youth_Justice_Strategy_2021-2027.pdf
- 44 <https://www.ohchr.org/en/hrbodies/crpd/pages/optionalprotocolrightspersonswithdisabilities.aspx>
- 45 <https://www.gov.ie/en/consultation/a3ef2-launch-of-disability-participation-and-consultation-network/#:~:text=To%20make%20sure%20that%20this,the%20Government%20makes%20important%20decisions>
- 46 <https://assets.gov.ie/18901/26182a87ecf84ddd8d60c215c0ce2520.pdf>
- 47 <http://www.justice.ie/en/JELR/Comprehensive%20Employment%20Strategy%20for%20People%20with%20Disabilities%20-%20FINAL.pdf/Files/Comprehensive%20Employment%20Strategy%20for%20People%20with%20Disabilities%20-%20FINAL.pdf>
- 48 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2015/act/64/enacted/en/html>
- 49 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2017/act/40/enacted/en/html>
- 50 <https://www.un.org/development/desa/disabilities/convention-on-the-rights-of-persons-with-disabilities/article-19-living-independently-and-being-included-in-the-community.html>
- 51 <https://www.hse.ie/eng/services/list/4/disability/congregatedsettings/time-to-move-on-from-congregated-settings-%E2%80%93-a-strategy-for-community-inclusion.pdf>
- 52 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2018/act/14/enacted/en/html>
- 53 <https://www.education.ie/en/publications/policy-reports/deis-plan-2017.pdf>
- 54 <https://hea.ie/assets/uploads/2019/01/HEA-Progress-Review-2021-NAP.pdf>
- 55 <https://hea.ie/assets/uploads/2017/06/HEA-National-Review-of-Gender-Equality-in-Irish-Higher-Education-Institutions.pdf>
- 56 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2018/act/31/enacted/en/html>
- 57 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2021/act/4/enacted/en/html>
- 58 <https://www.betterbalance.ie/>
- 59 <https://www.oireachtas.ie/en/bills/bill/2019/30/>
- 60 http://www.justice.ie/en/JELR/National_Strategy_for_Women_and_Girls_2017_-_2020.pdf/Files/National_Strategy_for_Women_and_Girls_2017_-_2020.pdf
- 61 <https://www.gov.ie/en/campaigns/-womens-health/>
- 62 <http://www.justice.ie/en/JELR/Pages/PB19000173>
- 63 <https://www.gov.ie/en/publication/7aad0-minister-ogorman-publishes-the-white-paper-on-ending-direct-provision/>
- 64 <http://www.irishstatutebook.ie/eli/2015/act/35/enacted/en/html>
- 65 http://www.justice.ie/en/JELR/LGBTI+Inclusion_Strategy_2019-2021.pdf/Files/LGBTI+Inclusion_Strategy_2019-2021.pdf
- 66 <http://www.justice.ie/en/JELR/National%20Traveller%20and%20Roma%20Inclusion%20Strategy,%202017-2021.pdf/Files/National%20Traveller%20and%20Roma%20Inclusion%20Strategy,%202017-2021.pdf>
- 67 <https://www.gov.ie/en/publication/dbf3fb-ethical-framework-for-decision-making-in-a-pandemic/>
- 68 <https://www.stillhere.ie/>